

وتشهد وسلم ولم يسلموا وذهبوا الى وجه العدو وجأت  
 الطائفة الاولى وصلوا وضلوا ركعة وسجدتين بغير قراءة  
 وتشهدوا وسلموا ومضوا الى وجه العدو وجأت الطائفة  
 الاخرى وصلوا ركعة وسجدتين بقراءة وتشهدوا وسلموا  
 فان كان الامام مقاما صلى بالطائفة الاولى ركعتين وبالاخري  
 ركعتين وصلّى بالطائفة الاولى من المغرب ركعتين وبالباقي  
 ركعة ولانما تكون في حال الصلوة فان فعلوا ذلك بطلت  
 صلواتهم وان اشتد خوف صلواتكم اننا وضلنا يؤمنون  
 بالركوع والسجود الى اي جهة شاؤا اذ لم يقدروا على التوجه  
 الى القبلة **باب** **صلوة الجنان** اذا حضر  
 الرجل وجهه الى القبلة على شقة الايمن ولقن الشهادتين فاذا  
 شدوا حسيه وعضوا عنيه فاذا ابادوا غسله وضيق على  
 سرون وجعلوا على عورتهم خرقة من سرة الى الركبتين وعوا بياحه

اجسامه نالكه لسيرته وبالجملة الميت وعن الاصم لا يعال بالجم والعمى لا يعال بالجم وانما سميت جبان  
 لانها مجموعة مهيتة من جنات النقي وهو مجنون لولا جمع قلب للانسان حاله ان حاله كمن وحالة  
 الهامة ولهذا سميت بالراضى نصف العلة انه مخصوص باحد حاله من الطائفتين الصلوة وحال الحق  
 شيع في سان صلوة حال الموت اولان الصلوة مطلقة ومقتضى فلما فرغ من ان الصلوة المطلقة  
 لغيره سان الصلوة المقيدة اولان المأمور به نوحان حسن لعني في عينه وحسن لعني في غيره على ما علم  
 والصلوة الحسن لعني في عينها ودينها صا وصلوة الحما حسن لعني في غيرها وموضعا للصلاة  
 في كل القدرين ويسمى الامم الدرجم به ان غسل الميت واجب  
 وذكر في خزائن الصلوة ومسبوط في الاسلام انه سنة واجبة والاصل في وجوبه ما روي ان الملائكة عم  
 يغسلون لقم عم وقالوا لا اولاد له من بعد فغسلوا له واعلم ان الاموات على مراتب منهم من يصلون له  
 ولا يغسلون وهو الشهداء ومنهم من يغسلون ويصلون عليه وهو المسلم الذي مات حنيفا انعم ومنهم من يغسلون  
 ويصلون عليه وهو الباطني وقاطع الطوائف والكل الذي له ولي مسلم ومنهم من لا يغسلون ولا يصلون عليه  
 وهو الكافر الذي لا اولاد له من المسلمين

Copyright © King Fahd University